

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه مجلس الرئاسة واستنادا الى احكام البند (رابعا) من المادة (٦١) والبند (ثالثا) من المادة (٧٣) من الدستور.

بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٣

صدر القانون الآتي:

رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٩

قانون انضمام جمهورية العراق إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

المادة (١) تنضم جمهورية العراق إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها المرقم (١٣٣/٢٤) في ١٨/١٢/١٩٩٢.

المادة (٢) ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

لغرض الحد من حالات الاختفاء القسري الذي تمارسه السلطات الحكومية ضد أفراد المجتمع ولأجل انضمام جمهورية العراق إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٥٨) في ١٢ تموز ٢٠١٠

